

## كتاب "مثارات الغلط في الأدلة" لأبي عبد الله الشريف التلمساني

(771هـ) - دراسة تحليلية

the book of " Matharat Al ghalat fi Al Adila" for Abu Abd  
Allah sharif Tlemceni -Analytical Study-

الباحثة: أسماء صوكو

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية -قسنطينة- الجزائر

البريد الإلكتروني: [soukkousoukkou@hotmail.com](mailto:soukkousoukkou@hotmail.com)

ملخص:

إنّ دراسة كتاب ما، وبيان محتواه وموضوعه ومنهج مؤلفه فيه، وغير ذلك من الجوانب المتعلقة به، من أهم ما يبقى أثر الإنسان في الوجود، ويخدم طلبه العلم المحتاجين إلى كلّ ما يمهد لهم سبل العلم ويمكّنهم من كسب مفاتيحه، ومن الكتب التي تخرّجتها للدراسة في هذه الورقات كتاب "مثارات الغلط في الأدلة" للشريف التلمساني، الذي يعتبر من علماء تلمسان المبرزين، جمع فيه المؤلف بين علوم ثلاث: المنطق والفقه والأصول؛ إذ كانت غايته فيه حصر أسباب الخلل، سواء أكانت في الفهم والتصور أو الاستدلال والتصديق في دعاوى الناس واستدلالاتهم، وسواء أكان ذلك في الفقه والأحكام أو في المعتقد والأصول، وذلك حتى يخرج استدلاله صحيحا، وهو كتاب التزم التلمساني فيه بمنهج علمي موحد، رام فيه إلى الاختصار في مختلف ثنايا الكتاب، وبأسلوب بسيط وعبارات سهلة متداولة قوية في الدلالة على المطلوب، ممثلا لكل مثار بأمثلة عقلية وأخرى فقهية وأصولية دالة على المطلوب، وقد أسهم الشريف بهذا الكتاب في إماطة اللثام عن موضوع قلّ من كتب فيه فأفرده بالدراسة؛ وذلك حتى يسهل للقارئ معرفة هذه المثار، ويتمكّن من الاستفادة منها والوقوف عليها عند الاستقراء.

الكلمات المفتاحية: مثارات الغلط، الاستدلال، التلمساني، الغلط اللفظي، الغلط المعنوي

**Abstract:**

The study of a book and the statement of content, and subject matter and methodology of its author and other aspects related to it , which keeps the impact of human existence, and serves the students of islamic sciences in need of everything that paves them the flag of science and enables them to win the keys of it, one of the books that i have chosen to study in these papers is" Matharat Al Ghalat fi Al Adila" of tlemceni, who is considered one of the leading scholars of tlemcen, in which he combines three sciences which are: logic, jurisprudence and principles of jurisprudence , the purpose of which was to limit the causes of the imbalance, whether in understanding, perception, or reasoning, and ratification in the cases of people and their inferences, wether in jurisprudence or belief, so that this reasoning is valid correct, it is a book in which tlemceni committed himself to a unified scientific approach, in which he summarized the various aspects of the book, in a simple manner and easy expressions traded strong in the significance of the required, representative of every reason( Mathar) for error in evidence by mental and jurisprudencial examples, and other examples in principles of jurisprudence fundamentalist to the desired, tlemceni contributed to this book in the unveiling of the subject of a few books in which the individual study, so as to facilitate the reader to know these" Matharat", and be able to benefit from them and stand on the basis when induction.

**Key words:** reasons( Matharat) for error in evidence, inference, tlemceni, verbal error, moral error.

مقدمة:

لقد حبي الله تعالى الجزائر بعلماء أجلاء كُثُر، ذاع صيتهم في الآفاق، وبقي ذكرهم يتردّد عبر الأزمان، وكان لهم الدور الكبير في الحفاظ على وحدة الأمة وثوابتها، ولقد كانت تلمسان منذ القدم قبلة للعلماء، وإليها كانت تشدّ رحال طلبة العلم، فكان من كبار علمائها الفقيه الأصولي المتفنن: أبو عبد الله محمد بن أحمد الشريف الحسيني

التلمساني، الذي أسهم بفضل جهوده في ترويض طلبته بشكل خاص على المناظرة والجدل، مع إيقاظ هممهم ودفعهم إلى البحث والاطلاع بما كان يقدمه لهم من دروس، وبما تركه لطلبة العلم عموماً من مؤلفات ربطت في بعضها بين الفروع والأصول من خلال مؤلفه "مفتاح الوصول إلى تخريج الفروع على الأصول"، وهو كتاب لا يكاد التلمساني يعرف إلا به، كما حفظت له خزنة التراث مؤلفاً في الأصول لم يدع صيته كسابقه وهو كتاب "مثارات الغلط في الأدلة"، فبالرغم مما له من أهمية بالغة عند المتصدي لاستخراج أحكام الشرع؛ حيث حصر الكتاب ما يمكن أن يتلبس به برهان الأصولي وغيره من سائر الأدلة والحجاج من الأخطاء أثناء الاستدلال على حكم شرعي، فبتفاديها تنضبط عملية الاستدلال والاحتجاج ويخرج فيها الحكم سليماً، إلا أنه لم يحظ بالعناية والدراسة؛ لذا تخيّرت هذا الكتاب "مثارات الغلط في الأدلة" ليكون موضوع هذه الورقات، وعليه يمكنني رفع التساؤلات الآتية:

ما هي القيمة العلمية لكتاب مثارات الغلط في الأدلة؟ وما هي الإضافات التي أسهم بها خدمة لتراث المدرسة الأصولية الفقهية التلمسانية المغربية خصوصاً والمدرسة الإسلامية عموماً؟ وما هو منهج مؤلفه فيه؟

وغرضي في هذا ما يأتي:

-التعريف بأحد أمجاد وأعلام الجزائر، وذلك للوقوف على أصالة التراث الجزائري خصوصاً وإحياء التراث الإسلامي عموماً.

-إثراء المكتبة الفقهية والأصولية والوقوف على ثمرات أفكار عَلم من أعلام الجزائر.

-الرغبة الأكيدة في إبراز قيمة آراء وجهود الشريف التلمساني الفقهية والأصولية وتثمين كتبه على قَلتها، وبخاصة كتابه "مثارات الغلط في الأدلة".

-تسليط الضوء على أحد أهم المصادر العلمية التلمسانية التي اعتمدت في الأصول.

-إبراز دور الشريف التلمساني في خدمة المذهب المالكي.

وقصد الإجابة على إشكالية البحث والوصول إلى الأهداف المرسومة له، اخترت المنهج الآتي لتناسبه مع المطلوب أكثر، وهو:

المنهج الوصفي التحليلي: وذلك عندما عرّفت بالكتاب وعرضت محتواه، وتقسيماته ودوافع تأليفه، ومنهج المؤلف فيه والمصادر التي اعتمدها في تأليفه، وبيّنت مختلف المزايا والمآخذ التي تميّز بها الكتاب بعد قراءتي له وتحديد أبرز مراميه.

وعليه رتّبت هذا البحث على: مقدمة، وسبعة مطالب، وخاتمة.

مقدمة: فيها التعريف بالموضوع والإشكالية...

المطلب الأول: التعريف بالإمام الشريف التلمساني

المطلب الثاني: التعريف بكتاب "مثارات الغلط في الأدلة"

المطلب الثالث: دوافع الشريف التلمساني في تأليف الكتاب.

المطلب الرابع: محتوى كتاب "مثارات الغلط في الأدلة" ومنهج التلمساني فيه

المطلب الخامس: مصادر الشريف التلمساني في كتابه "مثارات الغلط في الأدلة"

المطلب السادس: مزايا ومآخذ كتاب "مثارات الغلط في الأدلة"

خاتمة: فيها أهم نتائج البحث.

المطلب الأول: التعريف بالإمام التلمساني

هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي بن يحيى بن علي بن محمد بن القاسم بن محمود بن ميمون بن علي بن عبد الله بن عمر بن إدريس بن عبد الله بن حسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ينتهي نسبه- رحمه الله- إلى الحسن بن علي بن أبي طالب، حفيد النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أثبت هذا ابنه أبو محمد عبد الله<sup>1</sup>،<sup>2</sup> اشتهر بالشريف التلمساني<sup>3</sup>، كما عرف أيضا بالعلوني نسبة إلى قرية من أعمال

<sup>1</sup> ستأتي الترجمة له في تلاميذ الشريف التلمساني.

<sup>2</sup> نيل الابتهاج بتطريز الديباج: التنبكي، ص 430.

<sup>3</sup> المصدر نفسه: ص 430.

تلمسان تسمى العلونين<sup>4</sup>،<sup>5</sup> وقد يكتفى بالشريف، كما قد ينعت ببعض الألقاب كصاحب المفتاح أو شارح الجمل للخونجي<sup>6</sup>، ولد التلمساني على أرجح القولين سنة عشر وسبعمائة (710هـ)، وهو ما صحّحه أبو العباس الونشريسي بقوله: "هذا هو الصحيح في ولادته"<sup>7</sup>. أما من قال بأنه قد ولد سنة ست عشرة وسبعمائة<sup>8</sup> فمردود بما ورد في جزء لبعض التلمسانيين وقف عليه الونشريسي، وفيه أنّ تاريخ ولادته كان سنة عشر وسبعمائة، ومردود أيضا بما أورده ابن خلدون قائلا: "وأخبرني رحمه الله أنّ مولده سنة عشر وسبعمائة"<sup>9</sup>، ولا أعرف بالشيخ من تلميذه، كما أنّ الشيخ أعرف بنفسه فيقدّم قوله على قول غيره.

نشأ الشريف التلمساني في بيت علم وتقوى وشرف ونباهة وصلاح، إذ على هذا أجمع مترجموه، جاء في نيل الابتهاج: "كان أحد رجال الكمال علما وذاتا وخُلُقًا وخَلَقًا، عالما بعلوم جَمَّة من المنقول والمعقول، بلغ رتبة الاجتهاد أو كاد بل هو أحد العلماء الراسخين وآخر الأئمة المجتهدين"<sup>10</sup>.

نشأ التلمساني وكان له شغف كبير لطلب العلم، فأخذ عن علماء كثر من داخل الجزائر ومن خارجها، نذكر منهم: الإمامين ابني الإمام والقاضي أبي عبد الله بن هدية<sup>11</sup>، والولي

<sup>4</sup> وردت عند ابن خلدون في تاريخه باسم العلونين: 536/7؛ وكذلك وردت في البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان لابن مريم الشريف المليتي، ص 124.

<sup>5</sup> نيل الابتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 430.

<sup>6</sup> هو أبو عبد الله محمد بن نامور بن عبد الملك، فارسي الأصل، انتقل إلى مصر وولي قضاءها، توسّع فيما يسمونه بعلوم الأوائل حتى تفرد برياسته في زمانه، من مصنفاته: كشف الأسرار عن غوامض الأفكار، الجمل، توفي بالقاهرة سنة ست وأربعين وستمائة (الأعلام: الزركلي، 122/7).

<sup>7</sup> نيل الابتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 432.

<sup>8</sup> كالمسيلي وأبو زكريا السراج (المصدر نفسه: ص 432).

<sup>9</sup> المصدر نفسه: ص 432؛ تاريخ ابن خلدون: ابن خلدون، مصدر سابق، 537/7.

<sup>10</sup> المصدر نفسه: ص 431.

<sup>11</sup> هو أبو عبد الله محمد بن منصور بن علي بن هدية القرشي التلمساني، كان فقيها ذو معرفة كبيرة بالوثائق، أدبيا وكاتبا وخطيبا بجامع تلمسان، وولي بها القضاء، كتب الرسائل عند الملوك الأوائل من بني يغمراسن بن زيان، وأصبح مستشارهم في أمور السلطنة، من تأليفه: تاريخ تلمسان، شرح رسالة

الصالح عبد الله المجاصي<sup>12</sup>، والقاضي التميمي<sup>13</sup>، كما لازم الإمام الأبي<sup>14</sup> كثيرا وانتفع به، وأخذ أيضا عن ابن عبد السلام التونسي<sup>15</sup>، والعالم السطي<sup>16</sup> بمدينة فاس وغيره، وكان أشياخه على كثرتهم واختلاف بلادهم- إذ كانت له رحلة إلى تونس وفاس- يجالونه حتى قال فيه ابن عبد السلام: "ما أظن أنّ في المغرب مثل هذا"<sup>17</sup>. وقال الأبي: "قرأ عليّ

لابن خميس الحجري، توفي سنة ست وثلاثين وسبعمائة (نفع الطيب: المقري، تحقيق: إحسان عباس، 234/5-235؛ الأعلام: الزركلي، مصدر سابق، 7/112).

<sup>12</sup> هو أبو محمد عبد الله بن عبد الواحد بن إبراهيم بن الناصر المجاصي، الملقب بالبكاء لكثرة بكائه ورعا وتقوى، وصفه المقري بعالم الصلحاء، كان من أهل الحديث والدين، كانت له رحلة إلى المشرق، تولى التدريس والوعظ بتلمسان، توفي بها سنة واحد وأربعين وسبعمائة (نفع الطيب: المقري، مصدر سابق، 5/231-232).

<sup>13</sup> هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي بن أبي عمرو التميمي، نزل بتلمسان بعد حصارها الأول، فتولى قضاء وجدة ثم قضاء تلمسان، ودرّس بها العلوم الدينية، له تأليف كثيرة أهمها: ترتيب كتاب اللخعي على المدونة، توفي بتلمسان سنة خمس وأربعين وسبعمائة (المصدر نفسه: 5/235).

<sup>14</sup> هو أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن أحمد العبدري التلمساني، شيخ المغرب في العلوم العقلية وإمام وقته، نشأ في كفالة جده القاضي محمد بن غلبون. سافر إلى مصر والشام والحجاز وأدى فريضة الحج، ولقي العديد من أجلة العلماء كابن دقيق العيد وغيره، لم تذكر كتب التراجم والتاريخ عن تأليفه شيئا، ولعلّ هذا عائد إلى اقتناعه بنظرته المتمثلة في أنّ فساد العلم إنّما كان لكثرة التأليف، حيث قال: "إنّما أفسد العلم كثرة التواليف، وإنّما أذهبه بنيان المدارس"، توفي سنة سبع وخمسين وسبعمائة (الفكر السامي: الحجوي، 4/76-77؛ نيل الابتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 411-415).

<sup>15</sup> هو أبو عبد الله محمد بن عبد السلام بن يوسف بن كثير الهواري، قاضي الجماعة بتونس، كان عالما بالحديث، وله أهلية الترجيح بين الأقوال، له تقايد وشرح بديع لمختصر أبي عمرو ابن الحاجب الفقهي، تولى التدريس والفتوى إلى أن توفي سنة تسع وأربعين وسبعمائة (المصدر نفسه: ص 406-407).

<sup>16</sup> هو أبو عبد الله محمد بن علي بن سليمان السطي، الفقيه الفرضي الحافظ، له شرح على المدونة، وتقييد على فرائض الحوفي، وتعليق على جواهر ابن شاس فيما خالف فيه المذهب، مات غرقا في سواحل بجاية لما رجع من تونس مع جماعة من الفضلاء بأسطول السلطان أبي الحسن سنة تسع وأربعين وسبعمائة (الفكر السامي: الحجوي، مصدر سابق، 4/80؛ نفع الطيب: المقري، مصدر سابق، 5/240-241؛ نيل الابتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 408-410).

<sup>17</sup> نيل الابتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 435.

كثيراً شرقاً وغرباً فما رأيت فيهم أنجب من أربعة أبو عبد الله الشريف أنجحهم عقلاً وأكثرهم تحصيلاً"<sup>18</sup>.

وممن أخذ عنه ولده أبو محمد<sup>19</sup>، والإمام الشاطبي صاحب الموافقات، وابن زمرك<sup>20</sup>، وابن خلدون، وابن الساك<sup>21</sup>، وابن قنفذ القسنطيني<sup>22</sup>، وغيرهم كثير<sup>23</sup>.

كان الشريف التلمساني عالماً يجلّه العلماء والأمرء ويعرفون له قدره، فقد زوجه السلطان أبو حمّو موسى الزياني<sup>24</sup> ابنته، وكان يحضر مجلسه كبير وزراء الدولة، فمال

<sup>18</sup> المصدر نفسه: ص 435.

<sup>19</sup> هو عبد الله بن محمد بن أحمد التلمساني ابن الشريف، من علماء المالكية، اشتهر في تلمسان كأبيه، وصنّف كتاباً، منها: شرح معالم أصول الدين للفخر الرازي، وشرح لمع الأدلة، توفي غريباً في البحر وهو منصرف من مالقة يريد بلده تلمسان سنة اثنتين وتسعين وسبعمئة (الأعلام: الزركلي، مصدر سابق، 4/ 127؛ البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان: ابن مريم الشريف الملقبي، مصدر سابق، ص 117 وما بعدها).

<sup>20</sup> هو أبو عبد الله محمد بن يوسف بن زمرك، كان أديباً وشاعراً، قرأ العلوم العقلية على الشريف التلمساني بمدينة فاس، وتولى الكتابة لسلطان غرناطة أبي عبد الله بن الأحمر بعد ابن الخطيب، توفي بعد سنة خمس وتسعين وسبعمئة (نفع الطيب: المقري، مصدر سابق، 7/ 145 وما بعدها؛ نيل الابتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 478-480).

<sup>21</sup> هو أبو يحيى محمد بن غالب بن أحمد المكناسي ثم العياضي، قرأ على الإمامين الشريف التلمساني والآبلي وغيرهما، ولي قضاء سبتة مراراً، وقضاء الجماعة بفاس أيام موسى بن أبي عنان، من تأليفه: شرح على شفاء القاضي عياض، ونصح ملوك الإسلام بالتعريف لما يجب عليهم من حقوق آل البيت الكرام، توفي سنة اثنتين وتسعين وسبعمئة (الأعلام: الزركلي، مصدر سابق، 6/ 324؛ معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، 11/ 110).

<sup>22</sup> هو أبو العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب بن قنفذ القسنطيني الشهير بابن الخطيب، نشأ بمدينة قسنطينة، ثم رحل إلى المغرب الأقصى ومكث به ثمانية عشر عاماً، من أشهر شيوخه: الشريف التلمساني، وابن عرفة التونسي، له تأليف كثيرة منها: شرح ألفية ابن مالك، وأنوار السعادة في أصول العبادة في شرح بني الإسلام على خمس، توفي سنة عشر وثمانمئة (نيل الابتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 109-110).

<sup>23</sup> المصدر نفسه: ص 433؛ البستان: ابن مريم، مصدر سابق، ص 166.

<sup>24</sup> هو أبو حمّو موسى الأول بن عثمان أبي سعيد بن يغمراسن بن زيان، رابع سلاطين بني عبد الواد من آل زيان في تلمسان وبلاد المغرب الأوسط، كان عضداً لأخيه السلطان أبي زيان في حربه وسلمه، وخلفه بعد وفاته، وشغل بإصلاح مدينة تلمسان وتحصينها للدفاع عنها أمام غارات المرينيين، أخضع

يوما على بعض الأئمة فنظر إليه نظرة غضب وعنفه فسكت الوزير ولم يقطع المجلس<sup>25</sup>، كما كانوا يقدّمونه في مجالسهم فيلطفهم تارة، ويفصح بالحق تارة، وينصر المظلوم ويقضي الحوائج<sup>26</sup>، ويشهد لهذه المكانة أنّه لما مات تأسّف السلطان لموته، وقال لولده عبد الله: "ما مات من خلفك وإنما مات أبوك لي لأني أباهي به الملوك"<sup>27</sup>.

وصل الشريف التلمساني في التفنن في العلوم إلى الغاية، ففسّر القرآن خمسا وعشرين سنة بحضرة أكابر الملوك والعلماء، مع إمامته في الحديث وفقهه وغريبه ومتونه ورجاله وأنواع فنونه، إلى الإمامة في أصول الدين، حسن البسط في التأليف، ألف كتابا في القضاء والقدر<sup>28</sup>، كان عالما بالأحكام واستنباطها، قوي الترجيح سريع النظر، متورعا في الفتوى متحررا في مسائل الطلاق، يدرّس الفقه في كثير أوقاته، ألف في أصول الفقه مفتاح الأصول في بناء الفروع على الأصول؛ طبّق منه مسائل الفقه مع الأصول<sup>29</sup>.

كما كان عالما بالعربية وعلوم الأدب نحوا وبيانا، وإماما في العلوم العقلية كلها منطقا وحسابا وفرائض<sup>30</sup>، شرح جمل الخونجي<sup>31</sup> فانتفع به العلماء قراءة ونسخا وتأليفا في المعاوزات، وكان قليل التأليف أكثر اعتنائه بالإقراء<sup>32</sup>، مرض ثمانية عشر يوما ثم مات

كثيرا من القبائل المجاورة له في الشمال والجنوب، حقد عليه ابنه لتقديمه غيره عليه فقتله وجنوده مع بعض حاشيته سنة ثمان عشرة وسبعمائة، بعد أن دام ملكه نحو عشر سنين (الأعلام: الزركلي، مصدر سابق، 7/ 325).

<sup>25</sup> نيل الأبتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 440.

<sup>26</sup> المصدر نفسه: ص 437.

<sup>27</sup> المصدر نفسه: ص 441.

<sup>28</sup> المصدر نفسه: ص 437؛ معجم المؤلفين: عمرضا كحالة، مصدر سابق، 8/ 301.

<sup>29</sup> نيل الأبتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 437؛ تاريخ ابن خلدون: ابن خلدون، مصدر سابق، 7/

536؛ الفكر السامي: الحجوي، مصدر سابق، 4/ 80.

<sup>30</sup> نيل الأبتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 437؛ تاريخ ابن خلدون: ابن خلدون، مصدر سابق، 7/

536.

<sup>31</sup> والكتاب لا يزال مخطوطا، وقد نسبه إليه التنبكي في نيل الأبتهاج، مصدر سابق، ص 437،

والحجوي في الفكر السامي، مصدر سابق، 4/ 80.

<sup>32</sup> نيل الأبتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 437؛ كتاب الوفيات: ابن قنفذ، تحقيق: عادل نوهض،

ص 368.



ليلة الأحد رابع ذي الحجة متمم عام أحد وسبعين وسبعمائة<sup>33</sup>، عن واحد وستين سنة<sup>34</sup>.

### المطلب الثاني: التعريف بكتاب "مثارات الغلط في الأدلة"

ورد الكتاب بعنوان "مثارات الغلط في الأدلة"، كما وقف الأستاذ علي فركوس على نسخة جاء فيها الكتاب بعنوان "حصر مثارات الغلط في الأدلة"، وقد يكتفى فيه بـ "مثارات الغلط"؛ وذلك أخذاً - على ما يبدو - واستنتاجاً من كلام الشريف ذاته: "الحمد لله رب العالمين، سألتَ وفقنا الله وإياكم - عن مثارات الغلط في الأدلة، ورغبتَ منا حصرها بالوجه الصناعي..."<sup>35</sup>.

والكتاب صحيح النسبة إلى الشريف التلمساني كما أثبت ذلك له ابنه عبد الرحمان بن محمد بن أحمد الشريف التلمساني المشهور بأبي يحيى<sup>36 37</sup>، وهو كتيّب يقع في ثلاث وثلاثين صفحة، طبع في آخر كتاب مفتاح الوصول إلى تخرّج الفروع على الأصول، بتحقيق محمد علي فركوس، وهو تحقيق جيّد، تلافى فيه الشيخ مختلف الأخطاء التي وقع فيها سابقوه<sup>38</sup>.

<sup>33</sup> تاريخ ابن خلدون: ابن خلدون، مصدر سابق، 7/ 537: نيل الابتهاج: التنبكي، مصدر سابق، ص 441.

<sup>34</sup> الفكر السامي: الحجوي، مصدر سابق، 4/ 81.

<sup>35</sup> مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ويليهِ كتاب مثارات الغلط في الأدلة: التلمساني، تحقيق: محمد علي فركوس، ص 763.

<sup>36</sup> البستان: ابن مريم، مصدر سابق، ص 128.

<sup>37</sup> هو عبد الرحمان بن محمد بن أحمد الشريف التلمساني المشهور بأبي يحيى، ابن الشريف التلمساني، حفظ ودرس على أبيه التقصي ومثارات الغلط وموطأ مالك، ولما توفي أبوه تتلمذ على أخيه عبد الله فاستفاد منه علوماً جمّة، وقرأ على شيوخ آخرين كالشيخ أبي عثمان سعيد العقباني وغيره، توفي سنة ست وستين وثمانمائة (البستان: ابن مريم، مصدر سابق، ص 128-129).

<sup>38</sup> وممن حقق الكتاب الأستاذ مصطفى الوضيبي، وذلك في سنة 1991م، وقد صدر عن مطبعة التيسير بالدار البيضاء، كما أعيدت طباعته مستقلاً تحت عنوان "بيان مثارات الغلط في الأدلة" من قبل جلال علي عامر الجهاني، ويقع في واحد وثلاثين صفحة، وهو تحقيق اعتمد فيه المحقق على مقابلة طبعة سابقة للكتاب (طبعة مصطفى الوضيبي) بمخطوطة من مقتنيات مكتبة كوبريلي

وقد جمع فيه التلمساني بين علوم ثلاث هي الفقه والأصول والمنطق، فعنوانه في الحقيقة من موضوعات علم المنطق؛ الذي يرجع له الفضل في ضبط عمليتي التفكير والاستدلال، والقصد منه حصر أسباب الخلل، سواء أكانت في الفهم والتصور أو الاستدلال والتصديق في دعاوى الناس واستدلالاتهم، وسواء أكان ذلك في الفقه والأحكام أو في المعتقد والأصول<sup>39</sup>.

وقد أحسن الشريف التلمساني في اختيار موضوع الكتاب، وكان من النزر القليل الذي ألّف وأبان عن هذا الموضوع، ولعلّه أول من أفردته بالتأليف؛ إذ إنّ هذه المثارات قد حصر بعضها العلماء<sup>40</sup> قديماً على قلتهم وتحديثوا عنها ولكن في مباحث معيّنة (كالقياس مثلاً) كما ذكروها متناثرة، فكانوا يمثلون لها بمثال أو مثالين، أما عند استعمالها فإنهم لا يصيرون باسمها، فلا يكون للقارئ سبيل إلى معرفتها والوقوف عليها<sup>41</sup>.

ومصورتها بمعهد المخطوطات بالقاهرة، إلا أنّ عمل المحقق فيه كان عملاً ضعيفاً؛ حيث اكتفى فيه بإعادة كتابة النص دون الاعتناء بتصحيح الأخطاء أو التعليق وتخرّج الأحاديث الواردة فيه، ولم أقف على غير هذين العاملين على الكتاب فيما اطلعت عليه- والله أعلم-.

<sup>39</sup> مقدمة تحقيق بيان مثارات الغلط في الأدلة: جلال علي عامر الجهاني، ص 3.

<sup>40</sup> كما فعل ذلك الغزالي في معياره، جاء فيه: "النظر الثالث في المغالطات في القياس: وفيه فصول: الفصل الأول في حصر مثارات الغلط، اعلم أنّ المقدمات القياسية إذا ترتبت من حيث صورتها على ضرب منتج من الأشكال الثلاثة، وتفصلت منها الحدود الثلاثة أولاً، وهي الأجزاء الأولى، إذا تميّزت المقدمتان، وهي الأجزاء الثواني؛ وكانت المقدمات صادقة وغير النتيجة وأعرف منها، كان اللازم منها بالضرورة حقاً لا ريب فيه، والذي لا يحصل منه الحق فإنّما لا يحصل الخلل في هذه الجهات التي ذكرناها؛ إمّا لخروجه عن الأشكال أو لخروجه عن الضروب المنتجة منها، أو لعدم التمايز في الحدود أو في المقدمات أو لإدراج النتيجة في المقدمات فلا تكون غيرها؛ لأنّ النتيجة تكون متقدمة على إحدى المقدمات في المعرفة فلا تكون المقدمة أعرف من النتيجة، فهذه سبع مثارات؛ فلنشرح كلّ واحد بمثال حتى يتيسّر الاحتراز عنه فنقول..."، وجاء في التحبير للمرداوي: "...فربّما أخطأ بالوقوع في بعض مثارات الغلط في القياس وما أمن فيه من الخطأ أولى مما كان عرضة له..." ("معيار العلم في المنطق: الغزالي، ص 199 وما بعدها؛ التحبير شرح التحرير: المرادوي، تحقيق: عبد الرحمان الجبرين وآخرون، 8/4241).

<sup>41</sup> مثارات الغلط المعنية الواردة على الاستدلال وأثرها في المسائل الأصولية والفقهية والنوازل المعاصرة- دراسة نظرية تطبيقية:- عبد الله بن أحمد بن عبد الله التوم، إشراف: محمود حامد عثمان،

وترجع أهمية هذا الموضوع في كون أنّ الكشف عن هذه المثارات والأسباب يقود إلى تمحيص الاستدلالات التي يقدمها الفقيه وغيره، ويكشف عما يرد عليها من الضعف والخطأ، مما يجعل التمييز بين الصحيح والقوي والضعيف والسقيم في الاستدلال أمراً ممكنًا ميسورًا<sup>42</sup>.

وقد التزم فيه التلمساني بإيراد أمثلة عقلية ترجع إلى علم المنطق في كل مثار من هذه المثارات وهذا جانب ارتباطه بعلم المنطق، أما وجه ارتباطه بعلمي الفقه وأصوله فإنّ هذا راجع إلى كون التلمساني عمد فيه إلى تقديم أمثلة فقهية وأصولية تعود إلى علمي الفقه- في الغالب- وأصول الفقه- نادرا- وذلك حتى يسهل للقارئ الاستفادة منها والوقوف عليها عند الاستقراء.

#### المطلب الثالث: دوافع الشريف التلمساني لتأليف الكتاب

لم يفصح الشريف التلمساني عن السبب الذي دفعه إلى تأليف كتابه "مثارات الغلط في الأدلة"، إلاّ أنّه ترك ما يجعلنا نأخذ فكرة بسيطة عن ذلك؛ حيث قال في مقدمة كتابه هذا: "الحمد لله رب العالمين، سألت- وفقنا الله وإياكم- عن مثارات الغلط في الأدلة، ورغبت منا حصرها بالوجه الصناعي، وتمثيلها بالمثل العقلية والفقهية، فأجبتك إلى ذلك مستعينا بالله ومتوكلا عليه وأقول- والله الموقّق-..."<sup>43</sup>.

وعليه فإنّ الشريف التلمساني إنّما ألّف هذا الكتاب استجابة منه لسؤال سائل رغب في حصر مثارات الغلط في الأدلة، طالبا منه التمثيل لذلك بأمثلة عقلية وفقهية، فأجابه إلى ذلك، حاشدا ما أمكنه من الأمثلة، حتى يحصل له ولغيره الفهم السديد لها.

والجدير بالتنبيه هنا أنّ التلمساني لم يفصح عن اسم السائل، ولم يشر إلى ذلك تلامذته، ولا من نسخ هذا الكتاب، وقد حاول محمد علي فركوس عند تحقيقه للكتاب

رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة أم القرى، قسم الشريعة، تخصص أصول الفقه، 1435هـ- 1436هـ، ص2.

<sup>42</sup> المرجع نفسه: ص2.

<sup>43</sup> مفتاح الوصول ويليهِ كتاب مثارات الغلط في الأدلة: التلمساني، مصدر سابق، ص 763.

الاجتهاد في ذلك وبيّن أنّ السائل هو: السلطان أبو عنان المريني<sup>44</sup>، الذي كان السبب في تأليف التلمساني لكتاب "مفتاح الوصول" بعدما ألحقه بالمشيخة في مجلسه العلمي<sup>45</sup>، وهذا مما لا يستبعد؛ لأنّ من عادة الأمراء توجيه طلبات كهذه لعلماء بلدهم؛ فكَذلك حدث مع الشافعي في تأليفه للرسالة، والإمام مالك في وضعه للموطأ.

المطلب الرابع: محتوى كتاب "مثارات الغلط في الأدلة" ومنهج الشريف التلمساني فيه

أولاً: محتوى كتاب "مثارات الغلط في الأدلة"

ابتدأ التلمساني مثاراته بمقدمة موجزة مقتضبة، لَحَّ فيها إلى سبب تأليفه له.

وقد أقام كتابه هذا على بايين لحصره الغلط في جهتين، جعل الباب الأول للغلط اللفظي (من جهة اللفظ)، والباب الثاني للغلط المعنوي (من جهة المعنى)، فبدأ بما يكون فيه الغلط من جهة اللفظ، ونفاه إذا طابق اللفظ المعنى مطابقة تامة، فقسم هذا الباب (الأول) إلى ثلاثة أقسام، خصّص القسم الأول للغلط في اللفظ المفرد، وخصّص القسم الثاني للغلط في اللفظ المركب (اشترك التأليف)، بينما خصّص القسم الثالث للغلط في اللفظ بسبب تردده بين الأفراد والتركيب.

ويفهم من تقسيمات هذا الباب أنّه إن كان اللفظ محتملاً فإنّ ذلك الاحتمال إما أن يكون في اللفظ بعد تحقق كونه مفرداً، وإما أن يكون بعد تحقق كونه مركباً، أو أن يكون لدورانه وتردده بين الأفراد والتركيب.

أما الباب الثاني فقد جعله للغلط المعنوي، وأقامه على قسمين. جعل الأول منه لمثارات الغلط من جهة المعنى، وجعل الثاني منه لمثارات الغلط من جهة التأليف.

<sup>44</sup> هو فارس بن علي بن عثمان بن يعقوب المريني أبو عدنان المتوكل على الله، من ملوك الدولة المرينية بالمغرب، ولد بفاس الجديدة (المدينة البيضاء)، ونشأ محبوباً في قومه لفضله وعلمه، وولاه أبوه إمارة تلمسان، ثم ثار على أبيه، ولما مات أبوه سنة اثنتين وخمسين وسبعمئة، استتب أمره فبدأ بإخضاع بني عبد الواد فانتظم له أمر المغرب الأوسط، وقصد إفريقية فانتزع قسنطينة وتونس من أيدي الحفصيين، مات مخنوقاً على يد وزيره الحسن بن عمر الفودودي سنة تسع وخمسين وسبعمئة (الأعلام: الزركلي، مصدر سابق، 5/127).

<sup>45</sup> مقدمة تحقيق مثارات الغلط في الأدلة: فركوس، مرجع سابق، ص 237.

ثم فصل- رحمه الله- في مئارات الغلط في كل هذا، فأوضح أنّ اللفظ إن كان مفردا محتملا فإن أسباب الغلط فيه منحصرة في أنواع ثلاث؛ فبين أنّ الغلط إما أن يكون في جوهر اللفظ ومادته بأي نوع من أنواع الاشتراك، وله صورتان: فإما أن يكون في الوضع، وإما أن يكون حقيقة في أحد المعنيين مجازا في الآخر، أو منقولا أو نحو ذلك. وإما أن يكون في هيئة اللفظ وصورته دون مادته، أو يكون لأمر خارج عن اللفظ عارض له ولاحق من لواحقه، ثم فصل القول في هذه الاحتمالات الثلاث، ضاربا لكل احتمال أمثلة، أحدها في العقلية ومثالان في الفقهيات في الاحتمال الأول، أما في هيئة اللفظ وصورته دون مادته فقد ضرب لذلك مثلا في الفقه، وكذلك فعل فيما تعلق بكون الغلط لأمر خارج عن اللفظ.

وهذه الوجوه كلها مئارات الأغاليط اللفظية في اللفظ المفرد.

أما القسم الثاني فقد خصّصه- رحمة الله عليه- لمئارات الغلط في اللفظ المركب (اشتراك التأليف)، حيث عرفه بداية وضرب له مثلا في العقلية وآخر في الفقهيات وآخر في علم أصول الفقه.

أما القسم الثالث فقد تكلم فيه عن الغلط في اللفظ بسبب تردده بين الأفراد والتركيب، والذي حصره في أمرين هما: إما أن يكون أخذ مركبا وهو مفرد ويسمى تركيب المفصل، وإما أن يكون العكس؛ أي: أن يأخذ ما هو مركب فيفصله ويسمى تفصيل المركب، وضرب لكلا النوعين مثلا في العقلية وآخر في الفقهيات.

ثم أعقب كل ذلك بخلاصة بسيطة ختم بها وحوصل ما فصله في هذا الباب، واستنتج أنّ مئارات الغلط اللفظي لا تزيد عن ستة مئارات وهي: اشتراك الجوهر، واشتراك الصيغة، واشتراك اللواحق، واشتراك التأليف، وتركيب المفصل، وتفصيل المركب.

ثم شرع- رحمه الله- في بيان مشتملات الباب الثاني الذي خصّصه للغلط المعنوي؛ فتناول في القسم الأول منه مئارات الغلط من جهة المعنى، الذي ابتدأه بمقدمة ذكر فيها أنّ كل دليل وحجة فهو ذومادة وصورة، أما مادته فالقريبة هي: المقدمات، والبعيدة هي: أجزاءها، أي: الحدود. أما صورته فهو ما يعرف "بالتأليف القياسي"، وعليه فإنّه ينبغي البداية بأجزاء القضية ثم تأليف الأول وهو "التأليف الجزئي"، ثم التأليف الثاني

وهو "التأليف القياسي"، وعليه فقد قسم هذا الباب إلى قسمين على اعتبار أن ماثرات الغلط المتعلقة باللفظ المعنوي تتعلّق بأمرين هما: ماثرات الغلط في التأليف الجزئي، واثرات الغلط في التأليف القياسي.

ثم في القسم الأول منه وهو: الغلط في التأليف الجزئي؛ بين أنّ الغلط فيه إمّا أن يكون كثيرا من كل وجه، أو واحدا من كل وجه، والذي يندرج فيه بدوره ما هو واحد من كل وجه. ثم بدأ بتوضيح القسم الأول وهو الكثير من كل وجه؛ من حيث إنّ النسبة الحكمية هي الصورة اللفظية التي تؤدي إلى كون القضية الواحدة ذات صورتين، وسماها "جمع المسائل في مسألة واحدة"، وضرب لها مثلا في العقليات وآخر في الفقهيات.

ثم وضح القسم الثاني وهو أن يكون كل واحد من طرفي القضية متحدا بوجه ما، وفيه احتمالين: فإما أن لا تشمل القضية فيه المحتملين المستحقين الوضع والحمل، وهو ما يعرف بـ"أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات"، وفيه لا بدّ أن يكون الجزء المأخوذ بدلا عن الفئات وملابسا للجزء الفئات بوجه من وجوه الملايسة، كأن يكون عارضا له، أو معروضا، أو مقارنا في موضوع أو محل أو زمان أو مكان أو غيرها من الوجوه التي يُتمكّن بها من أخذ أحدهما كأنه الآخر، وضرب له مثلا توضيحيًا في العقليات والفقهيات

أما الاحتمال الثاني فهو أن تشمل القضية على جزئين، وهو هنا لا يخلو من حالات: فإما أن يشترط فيهما شرط في الوضع أو الحمل أو لا يشترط، فإن لم يشترط واشترط وذكر ذلك في القضية فلا يعتبر هذا من ماثرات الغلط، ويدخله الغلط إن لم يذكر، ويسمى هذا النوع بـ"الإطلاق في موضع التقييد"، وهو قسمان: إما أن يكون من جهة الموضوع، وإما أن يكون من جهة المحمول، ثم ضرب عن كليهما مثالين، أحدهما في العقليات وآخر في الفقهيات.

ثم ذكر أنّه إن كانت القضية مشتملة على الجزأين المستحقين للوضع والحمل بشرطهما، فإن الغلط لا يلحقه هنا من جهة أجزاء القضية ولا من حيث كون هيئة القضية مأخوذة كما يجب، أي: أن يكون ما يستحق الوضع موضوعا، وما يستحق الحمل محمولا، أما إن لم تكن الهيئة مأخوذة كما يجب بأن عكس الترتيب فإنّه يكون

من مئارات الغلط عندها، وسمّاه بـ"إيهام العكس"، ومثّل له بمثال في العقلية وآخر في الفقهيات.

كما عدّ- رحمه الله- من مئارات الغلط أن تشتمل القضية على جزأين ولم يوجد كما يجب، وهو ما سمّاه بـ"سوء اعتبار الحمل" أو "إغفال توابع الحمل"، وضرب له مثالا في العقلية ومثالين في الفقهيات.

ثم شرع رحمه الله في بيان وتفصيل مئارات الغلط في التأليف القياسي؛ الذي اعتبر أنّ له نوعان هما: "القياس المستقيم"؛ وهو أن تكون صورته صورة استقامة، و"قياس خُلف"؛ وهو أن تكون صورته صورة خلف.

ثم فصّل القول في القياس المستقيم وأوضح أنّه لا يخلو من إحدى حالين: فإما أن يكون بينه وبين المطلوب اتصال علي؛ أي أن يستلزم من وضع مقدمات المطلوب، وإما أن لا يكون بينهما اتصال علي، فإن عدم هذا الاتصال كان مئارا للغلط وسمّاه بـ"وضع ما ليس بعلّة علة"، وقسمه إلى قسمين: القسم الأول: وهو ألا يكون التأليف منتجا، ومثّل له بمثالين أحدهما في العقلية وآخر في الفقهيات، أما القسم الثاني: فهو أن يكون التأليف منتجا؛ لأنّه ينتج غير المطلوب، ومثّل له بمثال في العقلية وآخر في الفقهيات.

وأما إن كان بين التأليف والمطلوب اتصال علي ففيه احتمالين: أحدهما أن تكون المقدمات أعرف من المطلوب، فهذا لا يعتبر من المئارات، وإن لم تكن المقدمات أعرف من المطلوب فإنّه يعتبر من المئارات، وسمّاه "المصادرة على المطلوب الأول"، واعتبرها ثلاثة أنواع:

النوع الأول: أن يؤخذ المطلوب بعينه مقدمة في الدليل، ومثّل له كالعادة بمثال في العقلية ومثالين في الفقهيات.

النوع الثاني: أن يكون المطلوب مساويا لمقدمة الدليل في الخفاء والمعرفة، كأخذ أحد المتضايقين في بيان الآخر، وضرب له مثالا في العقلية وآخر في الفقهيات.

النوع الثالث: أن يكون المطلوب أخفى من المقدمة المذكورة في الدليل، وجعل له مثالين أحدهما في العقلية وثانيهما في الفقهيات.

ونبه في آخر هذه الأنواع على ضرورة التفطن إلى حالة وجود النص في أحد المتضايفين، ويكون المطلوب قد ترجّح بالمضائف الآخر، فيذكر المستدل لزوم أحد المتضايفين للآخر تنبيها، لا أنّه مقدمة أجلى من المطلوب، ووضّح ذلك بمثال في الفقهيات.

ثم شرع في بيان ما إذا كان التأليف تأليف خلف فعرفه قائلا: "هو أن تثبت المطلوب باستلزام نقيضه الكاذب، والمحال فحكمه حكم القياس المستقيم في جميع ما تقدّم من ماثرات الغلط"<sup>46</sup>، ويزيد قياس الخلف على القياس المستقيم ماثرا واحد وهو: إهمال المتقابلات، وإنّما يكون ماثرا للغلط إن أخذ فيه النقيضين، وإن أخذ فيه غير النقيضين فلا يعتبر من الماثرات، ومثّل له بمثال في العقليات وآخر في الفقهيات.

ثم فعل فعلته في القسم الأول من الكتاب، حيث ختم هذا الباب كسابقه بخاتمة بسيطة حوصل فيها ما تناوله، فذكر أنّ ماثرات الغلط المعنوي ثمانية: خمس منها تتعلّق بالقضية، وثلاثة تتعلّق بالقياس:

أما ما تعلّق منها بالقضية فهي: جمع المسائل في مسألة، وأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات، والإطلاق في موضع التقييد، وإيهام العكس، وسوء اعتبار الحمل.

أمّا المتعلقة منها بالقياس فهي: وضع ما ليس بعلة علة، والمصادرة على المطلوب، وإهمال المتقابلات.

ثانيا: منهج الشريف التلمساني في الكتاب

لقد انتهج التلمساني منهجا فريدا مستقلا في تأليفه الكتاب، معتمدا على بساطة الأسلوب وسهولة العبارة؛ وذلك حتى تحسن استفادة طلاب العلم منه، ومن خلال العرض سالف الذكر لمحتوى الكتاب يمكننا بيان معالم منهج التلمساني فيه في النقاط الآتية:

1- الدقة والوضوح والروم إلى الاختصار، حيث اقتصر التلمساني على ما يكفي بالغرض من التمثيل والشرح في جميع ثنايا الكتاب، عازيا إلى ما تقدّم من الكتاب تجنبنا للتكرار عند الحاجة كما ورد في الصفحة (788)، حيث بيّن أنّ ماثرات الغلط في تأليف الخلف

<sup>46</sup> ماثرات الغلط في الأدلة: التلمساني، مصدر سابق، ص 788-789.



إنّما هو كما في التّأليف المستقيم، مرشدا القارئ إلى أنّها مثله في جميع حيثياتها، واكتفى بذكر القسم أو النوع الزائد على ذلك، وهذا رغبة منه في الاختصار.

2- الحرص على التطبيق العملي، حيث التزم- رحمه الله- بالتمثيل لكل مثار بأمثلة عقلية وأخرى فقهية في جميع المثار، حتى يسهل فهم وتطبيق ما أورده المصنّف في الجانب النظري، وقد سبق لنا بيان هذا في ذكر محتوى الكتاب.

3- جعله خاتمة موجزة في نهاية كل قسم من أقسام الكتاب، يحوصل فيه أهم ما ذكره من مثار، ومثاله ما جاء في نهاية الباب الأول، حيث قال بعد أن ذكر المثار قائلا: "فهذه مثار الغلط اللفظي وهي ستة لا أزيد منها: اشتراك الجوهر، واشتراك الصيغة، واشتراك اللواحق، واشتراك التّأليف، وتركيب المفصل، وتفصيل المركّب"<sup>47</sup>، وكذلك فعل في نهاية الباب الثاني<sup>48</sup>.

5- الوضوح الذي طبع تقسيمات الكتاب، وهذا ما تخلو منه كتب الكثير من المتقدمين.

6- انتهاجه للأسلوب العلمي في تأليفه للكتاب؛ حيث سلك فيه منهجا أصوليا مسترسلا على نسق واحد، وكانت عبارته فيه علمية دقيقة متسلسلة بعيدة عن التعقيد اللفظي، مراعيًا التيسير والتبسيط وهذا ما أكّده في خاتمة الكتاب، حيث جاء فيها: "أما نحن فقد نهّنا على مواضع الغلط محصورة بالطريق الصناعي ممثلة تمثيلا بتقريب يؤيد الفهم..."<sup>49</sup>.

**المطلب الخامس: مصادر الشريف التلمساني في كتابه "مثار الغلط في الأدلة"**

لقد اعتمد التلمساني على جملة من المصادر عند نسجه لمباحث الكتاب، ذكر بعضها ولم يفصح عن ذكر البعض الآخر، وتتمثل هذه المصادر في الآتي:

1- كتابه مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، وذلك عند تمثيله لمثار الغلط من الناحية الفقهية.

<sup>47</sup> مثار الغلط في الأدلة: التلمساني، مصدر سابق، ص 774.

<sup>48</sup> المصدر نفسه: ص 789-790.

<sup>49</sup> المصدر نفسه: ص 791.

2-كتاب المدونة، وذلك عند كلامه عن حكم نكاح الخيار في الصفحة(787).

3-"الشفاء"<sup>50</sup> و"النجاة" و"الإشارات والتنبيهات" لابن سينا(428هـ).

4-"معيار العلم في المنطق": للغزالي(505هـ).

5-"تلخيص منطق أرسطو": لابن رشد الحفيد(595هـ).

6-"آراء أهل المدينة الفاضلة" و"مراتب العلوم" للفارابي(339هـ)<sup>51</sup>.

وقد ظهر اعتماده على هذه الكتب الأربعة الأخيرة عند إيراده للأمثلة العقلية التي مثل بها على ماثرات الغلط من الناحية العقلية.

المطلب السادس: مزايا ومآخذ كتاب" ماثرات الغلط في الأدلة"

أولاً: المزايا

مما سبق بيانه في التعريف بالكتاب ومحتواه ومنهج التلمساني ومصادره فيه، فإنه يمكننا أن نستخلص مزايا الكتاب الآتية:

1-حصره لمثارات الغلط بصفة عامة دون أن يقتصر على مبحث معين كما فعل الغزالي أو غيره من العلماء من قبل.

2-إفراده لهذا الموضوع بالتأليف، إذ يعتبر من أوائل إن لم يكن أول من أفرد هذا الموضوع بالتأليف في كتاب مستقل.

3-حسن التنظيم، وجودة الترتيب، وقوة العرض، ودقة النظر، وابتعاد الأسلوب عن التعقيد اللفظي وغموض الأفكار.

<sup>50</sup> ماثرات الغلط: التلمساني، مصدر سابق، ص 791.

<sup>51</sup> استنبط هذه المصادر علي فركوس عند تحقيقه لكتاب الماثرات في الصفحة (246)، وربما استنبطه من ترجمة التلمساني، حيث أُثِر أنه درس هذه الكتب ودرّس بعضها كما جاء في تاريخ ابن خلدون، مصدر سابق، 7/ 536؛ نيل الابتهاج: التنبكتي، مصدر سابق، ص 431.

4-عناية التلمساني بالتقسيمات؛ إذ تجد تقسيمات الكتاب واضحة والمثارات فيه بارزة، فهو يوضحها بأمثلة عقلية وفقهية ويشير إلى تسميتها في الأصول والمنطق حتى تبدو واضحة لا لبس فيها.

5-جعله خاتمة في نهاية كل باب يحوصل ويذكر فيها بالمثارات؛ حتى يسترجع القارئ كل الحثيات التي قرأها في الكتاب.

6-التزامه بالتطبيق العملي في كل ثنايا الكتاب من خلال ضربه أمثلة عقلية وفقهية عن كل مثار: تقريبا للفهم وخدمة لطلاب العلم.

#### ثانيا: المآخذ

لا يخلو مجهود بشري من النقص، وعليه فإنّ كتاب "مثار الغلط" وبالرغم من المزايا التي حاز عليها، إلا أنّ الكتاب قد اعتورته بعض النقائص ننبّه إليها هاهنا، مقتنعين في الوقت نفسه أنّها لا تحطّ من قدر الكتاب ولا من قدر الكاتب، وهذه المآخذ يمكن إجمالها في الآتي:

1-إيراده الحديث الصحيح بصيغة التضعيف والتمريض<sup>52</sup>، كما جاء في الصفحة (769)، حيث قال: "... بما روي" أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحب حتى يفرك"<sup>53</sup>.

2- عدم بيانه لدرجة الحديث في الأحاديث المستدل بها وإن كانت في غير الصحيحين، كما جاء في الصفحة (768)، حيث قال: "...لقوله صلى الله عليه وسلم: «خلق الله الماء طهورا لا ينجسه إلا ما غيّر لونه أو طعمه أو ريحه»"<sup>54</sup>.

<sup>52</sup> مقدمة تحقيق مفتاح الوصول: فركوس، مرجع سابق، ص 267.

<sup>53</sup> أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب البيوع، باب ما يذكر في بيع الحنطة في سنبلها، رقم 10922، 303/6: قال فيه ابن الملقن في البدر المنير: "هذا الحديث رواه هذا اللفظ البيهقي في سننه من حديث يحيى بن إسحاق السالحي، وحسن بن موسى الأشيب عن حماد بن سلمة...ولا يحتج به"، 529/6.

3- الوهم في عزو بعض الأحاديث لرواتها<sup>55</sup>، ومثاله ما جاء في الصفحة (788)، حيث عزى التلمساني الحديث لابن جريج في حين أنه لأبي هريرة.

4- إن رومه للاختصار جعله يخلّ بالمعنى في بعض الأحيان، كما جاء في الصفحة (785)، حيث قال: "ومثاله في الفقهيات: قول القائل: المكروه لا يلزمه الطلاق لأنّ المكروه مغلق عليه، والمغلق عليه لا يلزمه الطلاق، فالمكروه لا يلزمه الطلاق"، والحق أنّ الفقهاء اختلفوا في نفاذ طلاق المكروه ولزومه.

وكذلك ما جاء في الصفحة (784)، حيث قال: "...فيقول الخصم هذا منتج، إنّه حرام لا أنّه فاسد، وكونه حراما ليس هو كونه فاسدا ولا يستلزمه، ألا ترى أنّ بيع المصراة حرام وإن وقع صحّ..."، والحق أنّ العلماء اختلفوا في بيع المصراة على أقوال كثيرة من بينها القول بالتحريم، فكان الأجدر أن يورد أقوال العلماء في المسألة موجزة لا أن يكتفي بواحد منها، حتى لا يتوهم القارئ أنّ هذا القول مجمع أو متفق عليه وأن لا خلاف بين العلماء فيه.

5- وقوع بعض التصحييف في الكتاب كما جاء في الصفحة (788): "...ويستدل بحديث جريج حيث قال للولد: «من أبوك يا بابوس؟ فقال: فلان الراعي»"<sup>56</sup>، والحق أنّ هذا تصحييف، والصحيح قوله يا غلام وليس يا بابوس<sup>57</sup>.

<sup>54</sup> لم أقف عليه في كتب الحديث بهذا اللفظ، وقال فيه ابن الملقن في البدر المنير: "اعلم أنّ صدر هذا الحديث صحيح... ولم أر فيه لفظ: خلق الله، فتنبّه له، وروي أيضا من طرق أخرى فأولها: عن جابر... فقال: «إنّ الماء لا ينجّسه شيء»... والطريق الثاني عن ابن عباس: «...الماء لا ينجّسه شيء»...»، 1/393.

<sup>55</sup> مقدمة تحقيق مفتاح الوصول: فركوس، مرجع سابق، ص 269.

<sup>56</sup> أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها، رقم 2550، 4/1977.

<sup>57</sup> مقدمة تحقيق مفتاح الوصول: فركوس، مرجع سابق، ص 788.

6-عدم تحرير العزو عند نقل بعض الآراء الفقهية، كما حدث في الصفحة(767)، حيث قال:"وقال عكرمة وجماعة: معناه أنّ الداعي لا يضر بهما في وقت شغل أو عذر..."، دون أن يحدّد أو يشير إلى هذه الجماعة، وقد ذكر علي فركوس أنّ منهم عمر بن الخطاب وابن مسعود من الصحابة، ومجاهد والضحاك من التابعين.

وقال في نفس الصفحة(767):"...ومثال ذلك: أن يستدل من يرى أن لا عبرة بالمخالطة إلاّ بتغيّر الماء لقوله صلى الله عليه وسلم:« خلق الله الماء طهورا لا ينجسه إلاّ ما غير لونه أو طعمه أو ريحه...»، دون أن يبيّن من ذهب إلى هذا القول من العلماء، كما تكرر هذا في كتابه إذ نجده يقول:" فيقول الخصم" دون أن يبيّن من هو، وهذا كثير في الكتاب مثل الصفحات:(768)، (772)، (774)، (776)...

7-عدم اعتنائه بذكر المصادر التي اعتمد عليها في تأليفه للكتاب إلاّ في القليل النادر، بل لا أبالغ إن قلت إنّ المنهج الغالب على الكتاب هو عدم إيراد أي مصدر<sup>58</sup> إلاّ ما كان في موضعين وهما كتاب المدونة والشفاء لابن سينا، وعليه فإنّ عدم اعتنائه بذكر المصادر التي اعتمد عليها جعل القارئ لا يحصل على قدر كبير من الفائدة إن هو أراد الاستزادة.

8-الاختصار الشديد الذي طبع كل ثنايا الكتاب، ممّا جعله في نظري كتابا يلزم المنتهي الذي أحاط بمختلف العلوم والفنون، وكتابا تقصر عنه طاقة المبتدئ الذي لم ينل من العلم إلاّ الشيء اليسير.

#### خاتمة:

على ضوء ما سبق يظهر جليا أنّ الجزائر ساهمت في بناء صرح العلوم، بما قدّمه واحد من أبرز علماءها وهو الشريف التلمساني، من خلال تصانيفه المفيدة وأهمها كتاب" مثرات الغلط في الأدلة"، الذي جمع فيه بين علوم ثلاث الفقه والأصول والمنطق، وفق منهج علمي أقل ما يمكن أن يقال عنه أنّه يبيّن علو كعب الإمام وتبحّره في هذه العلوم وغيرها، وكيفية أنّه طرق في هذا الكتاب واحدا من أهم الموضوعات التي عرّف العلماء عن أفرادها بالتأليف، وعليه يمكننا استخلاص النتائج الآتية:

<sup>58</sup> المرجع نفسه: ص 279.

1- ينتهي نسب الشريف التلمساني- رحمه الله- إلى الحسن بن علي بن أبي طالب، حفيد النبي صلى الله عليه وسلّم، وقد أثبت هذا ابنه أبو محمد عبد الله، هذا ونشأ الشريف في بيت علم وتقوى وشرف ونباهة وصلاح، إذ على هذا أجمع مترجموه، وأخذ عن الإمامين ابني الإمام والقاضي أبي عبد الله بن هدية القرشي، والولي الصالح عبد الله المجاصي، والقاضي التميمي، كما لازم الإمام الأبلي كثيرا وانتفع به، وأخذ أيضا عن ابن عبد السلام التونسي، والعالم السطي بمدينة فاس وغيره، أخذ عنه ولده أبو محمد، والإمام الشاطبي صاحب الموافقات، وابن زمرك، وابن خلدون، وابن الساك وابن قنفذ القسنطيني، وغيرهم كثير.

2- أَلّف الشريف التلمساني كتبا كثيرة أهمها: مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، شرح الخونجي، ومثارات الغلط في الأدلة، وغيرها.

3- القصد من تأليف الشريف التلمساني لكتاب "مثارات الغلط في الأدلة" هو: حصر أسباب الخلل؛ سواء في الفهم والتصوير أو الاستدلال والتصديق في دعاوى الناس واستدلالاتهم، وسواء أكان ذلك في الفقه والأحكام أو في المعتقد والأصول.

4- لقد أحسن الشريف في اختيار موضوع الكتاب، وكان من النزر القليل الذي أَلّف وأبان عن هذا الموضوع، ولعلّه أول من أفرده بالتأليف؛ إذ إنّ هذه المثارات قد حصر بعضها العلماء قديما على قلتهم وتحدثوا عنها ولكن في مباحث معينة (كالقياس مثلا) كما ذكروها متناثرة، فكانوا يمثلون لها بمثال أو مثالين، أما عند استعمالها فإنهم لا يصرّحون باسمها، فلا يكون للقارئ سبيل إلى معرفتها والوقوف عليها، وترجع أهمية هذا الموضوع في كون أنّ الكشف عن هذه المثارات والأسباب يقود إلى تمحيص الاستدلالات التي يقدمها الفقيه وغيره، ويكشف عما يرد عليها من الضعف والخطأ، مما يجعل التمييز بين الصحيح والقوي والضعيف والسقيم أمرا ممكنا ميسورا.

5- لقد أَلّف الشريف التلمساني هذا الكتاب استجابة لسؤال سائل رغب في حصر مثارات الغلط في الأدلة، طالبا منه التمثيل لذلك بأمثلة عقلية وفقهية فأجابه إلى ذلك حاشدا ما أمكنه من الأمثلة، حتى يحصل له ولغيره الفهم السديد لها.

6- لقد انتهج التلمساني منهجا فريدا مستقلا في تأليفه للكتاب معتمدا على بساطة الأسلوب، وسهولة العبارة؛ وذلك حتى تحسن استفادة طلاب العلم منه، فابتدأه بمقدمة موجزة مقتضبة، لمَّحَ فيها إلى سبب تأليفه له، وقد أقام كتابه هذا على باين جعل الباب الأول للغلط اللفظي، والباب الثاني للغلط المعنوي، ثم قسم الباب الأول إلى ثلاثة أقسام خصَّص القسم الأول للغلط في اللفظ المفرد، وخصَّص القسم الثاني للغلط في اللفظ المركب (اشتراك التأليف)، بينما خصَّص القسم الثالث للغلط في اللفظ بسبب تردده بين الإفراد والتركيب.

أما الباب الثاني فقد جعله للغلط المعنوي وأقامه على قسمين، جعل الأول منه لمثارات الغلط من جهة المعنى، وجعل الثاني منه لمثارات الغلط من جهة التأليف.

7- من الكتب التي اعتمد عليها الشريف التلمساني في تأليفه لكتاب " مثارات الغلط في الأدلة": كتابه مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، مدونة مالك، والشفاء والإشارات والتنبيهات لابن سينا، ومعيار العلم في المنطق للغزالي، وتلخيص منطوق آرسطو لابن رشد، وآراء أهل المدينة الفاضلة، ومراتب العلوم وكليهما للفارابي.

8- من أهم مزايا الكتاب الدقة واتباعه فيه للمنهج العلمي، وكذا التزامه بالتطبيق لكل مثار بأمثلة عقلية وفقهية.

9- من أهم المآخذ على الكتاب عدم بيانه للمصادر التي اعتمدها في وضعه لهذا الكتاب إلا البعض منها، وشدة الاختصار خاصة في بعض المواطن، الأمر الذي أنتج لبسا في عزو الأقوال إلى أصحابها، أو عدم إعطاء صورة مكتملة عن المسألة لاقتصاره على أقوال دون أخرى في المسألة الواحدة.

10- بالرغم مما اعترى الكتاب من مأخذ إلا أنها لا تحط من قدر المؤلف ولا المؤلف.

### قائمة المصادر والمراجع:

1-الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين: الزركلي، ط15 (بيروت: دار العلم للملايين، 2002م).

2- البدر المنير في تخریج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: ابن الملتن أبو حفص عمر بن علي بن أحمد سراج الدين، تحقيق: مصطفى مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط1 (الرياض: دار الهجرة، 1425هـ-2004م).

3- البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان: ابن مريم الشريف المليتي المديوني التلمساني الهمام أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد، (الجزائر: المطبعة الثعالبية، 1226هـ-1908م).

4- بيان مئارات الغلط في الأدلة: التلمساني، تحقيق: جلال علي عامر الجهاني.

5- تاريخ ابن خلدون: ابن خلدون، (بيروت: دار الفكر، 1421هـ-2000م).

6- التحيير شرح التحرير: المرادوي أبو الحسن علي بن سليمان علاء الدين، تحقيق: عبد الرحمان الجبرين وعوض القرني وأحمد السراج، (الرياض: مكتبة الرشد، 1421هـ-2000م).

7- السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي: البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، ط1 (حيدرآباد: مجلس دائرة المعارف النظامية، 1344هـ).

8- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي).

9- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: الحجوي محمد بن الحسن، (الرباط: مطبعة إدارة المعارف، 1340هـ).

10- كتاب الوفيات: ابن قنفذ أبو العباس أحمد بن حسن بن علي، تحقيق: عادل نويهض، (بيروت: دار الإقامة الجديدة، 1978م).

11- مئارات الغلط المعنوية الواردة على الاستدلال وأثرها في المسائل الأصولية والفقهية والنوازل المعاصرة- دراسة نظرية تطبيقية-: عبد الله بن أحمد بن عبد الله التوم، إشراف: محمود حامد عثمان، رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة أم القرى، قسم الشريعة تخصص أصول الفقه، السنة الجامعية: 1435هـ-1436هـ.



- 12-معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- 13-معيار المنطق في المنطق: الغزالي أبو حامد، ط2( بيروت: دار الكتب العلمية، 1434هـ-2013م).
- 14-مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ويليهِ كتاب مئارات الغلط في الأدلة: الشريف التلمساني، تحقيق: محمد علي فركوس، ط1( بيروت: مؤسسة الريان، 1419هـ-1998م).
- 15- نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب: المقري، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت: دار صادر، 1388هـ-1968م).
- 16-نيل الابتهاج بتطريز الديباج: التنبكتي أحمد بابا، ط2( طرابلس: منشورات دار الكاتب، 2000م).